

سنن البيهقي الكبرى

7322 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا أتاك المصدق فأعطه صدقتك فإن اعتدى عليك فوله ظهرك ولا تلعهه وقل اللهم إني أحتسب عندك ما أخذ مني وفي هذا كالدلالة على أنه رأى الصبر على تعديهم وكذلك في حديث جابر بن عتيك عن النبي A خلوا بينهم وبين ما يبتغون فإن عدلوا فلأنفسهم وإن ظلموا فعليها وقد مضى في باب الاختيار في دفع الصدقة إلى الوالي وقد روي عن النبي A أخبار كثيرة في الصبر على ظلم الولاة وذلك محمول على أنه أمر بالصبر عليه إذا علم أنه لا يلحقه غوث وأن من ولاه لا يقبض على يديه فإذا كان يمكنه الدفع أو كان يرجو غوثا فقد